

1816 - إصلاح عقارات الأيتام من مال الزكاة

السؤال

هناك أيتام أنا ولهم توفي والدهم منذ سنوات ، دخلهم الشهري من التقاعد نحو ثلاثة آلاف وخمسمائة ريال ، واجتمع لدى خلال هذه السنوات مبالغ كبيرة ، منها حوالي مائة وخمسون ألفاً من زكوات ، فهل أمنت عنأخذ الزكاة لهم ؟ وماذا أفعل بما معنـي من الزكاة ؟ وإذا كان لهم منزل متـتصـدـعـ من الصندوق العقاري عليه مائتان وأربعون ألفاً فهل أدفع تبرئة لذمة الميت من هذا المبلغ ؟ وإذا كان لهم أراضٍ من البلدية فهل نسورها من هذه المبالغ أم لا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً لا يحل لك أن تأخذ الزكاة لهم وهم عندـهمـ ما يغـنيـهمـ ، لأنـالـزـكـاةـ لـلـفـقـاءـ وـالـمـساـكـينـ وـلـيـسـتـ لـلـأـيـتـامـ ، وـماـ أـخـذـتـهـ مـعـ وـجـودـ غـنـاهـمـ يـجـبـ عـلـيـكـ أـنـ تـرـدـهـ إـلـىـ أـصـحـابـهـ إـنـ كـنـتـ تـعـرـفـهـمـ ، وـإـنـ كـنـتـ لـاـ تـعـرـفـهـمـ فـتـصـدـقـ بـهـ بـنـيـةـ الـزـكـاةـ عـنـهـمـ ، لـأـنـكـ أـخـذـتـهـ بـنـيـةـ الـزـكـاةـ مـنـهـمـ .

وأما ما جمعـتـ منـ الأـموـالـ منـ التـقـاعـدـ ، فـأـفـعـلـ ماـ تـرـىـ أـنـهـ أـصـلـحـ ، لـقـوـلـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ : (ولا تـقـرـبـواـ مـالـ الـيـتـيمـ إـلـاـ بـالـتـيـ هـيـ أـحـسـنـ) وـأـمـاـ دـيـنـ صـنـدـوقـ التـنـمـيـةـ الـعـقـارـيـةـ ، فـأـنـتـ تـعـرـفـ أـنـهـ مـؤـجلـ مـقـسـطـ ، فـتـدـفعـهـ عـلـىـ حـسـبـ أـقـسـاطـهـ ، وـالـمـيـتـ بـرـيـءـ مـنـهـ ، إـلـاـ مـاـ كـانـ مـنـ الـأـقـسـاطـ الـتـيـ حلـتـ قـبـلـ مـوـتـهـ وـلـمـ يـسـدـدـهـ فـأـمـاـ الـتـيـ لـمـ تـحـلـ إـلـاـ بـعـدـ وـفـةـ الـمـيـتـ ، فـأـلـمـيـتـ مـنـهـ بـرـيـءـ لـأـنـهـ مـتـعـلـقـةـ بـنـفـسـ الـعـقـارـ ، وـالـعـقـارـ اـنـتـقـلـ مـنـهـ إـلـىـ مـلـكـ الـورـثـةـ ، فـهـمـ الـمـطـالـبـوـنـ بـذـلـكـ ، وـلـاـ تـسـدـدـ مـنـ الـزـكـاةـ ، لـأـنـعـنـدـهـمـ مـاـ يـمـكـنـ أـنـ تـسـدـدـ مـنـهـ .